بهما

الناس سوا امر بالحضور وغيره بالبر من صدقه وعتق وغير
كالتوبه والخروج من المظالم لان ذلك ارجى للعبادة ويامر
المطيقين منهم بحولات صوم ثلثه من الايام مع يوم
الخروج لان الصوم معين على الرياضه والخشوع ويامر الامام
او نايبه به يصير واجبا امتثالا له لانه تعالى امر بطاعة
اولي الامر فيجب فيه التبييت لا من نيته فرض ويجب على القاد
رين منهم امتثال كل ما يامر به من نحو صدقه وعتق
على ما رجحه الاسنوي وفيه كلام بينته في شرح الارشاد
ويخرجون بعد صوم الثلثه في اليوم الرابع حال كونهم صياما
فيه كالذي قبله الى الصحرا وان كانوا بمكه او بيت المقدس
بثياب البذله بموحده مكسوره فمعجمه ساكنه وهي ما يلبس
في حال مباشرة الاشغال الخدمه في بيته فلا يتطيبون طيبا
ولا زينه للاتباع ولان هذا يوم مسئلة واستكانة بخلاف
العيد ولا يلبسون الجديد من ثياب البذلة ويمشون
كونهم متخشعين في مشيهم وجلوسهم وفي غيرهما للاتباع
ويخرجون بالمشايخ اي مع المشايخ والصبيان لان دعاهم
ارجا للاجابه والبهايم لخبر ضعيف لكن له شواهد
لولا شباب خشع وبهايم رتع وشيوخ ركع واطفال رضع
لصب عليكم العذاب صبا ويفرق معزوله عن الناس
ويكره اخراج الكفار ولو ذميين مخرجا معنا او منفردين
لانهم ربما كانوا سبب القحط فان خرجوا امروا بالتميز

عنا ولا يفردوا بيوم وانما يسن خروجهم بعد غسل لجميع البدن
وتنظيف بالما والسواك وقطع الروايح الكريهه لئلا يتأذى
بعضهم ببعض ويصلون للاستسقا ركعتين كالعيد
بتكبيراته اي كصلوته بتكبير سبعا يقينا اول الاولى وخمسا
يقينا كذلك اول الثانيه ويرفع يديه ويقف بين كل تكبيرتين قايلا ما
مر ولا يتاقت بوقت صلوة العيد لكنه افضل ويخطب خطبتين
كخطبة العيد في الاركان والسنن دون الشروط او واحده على
ما مر في صلوة الكسوف وكون الخطبة بعدها اي بعد الصلوة
افضل لانه الاكثر من فعله صلى الله عليه وسلم ويستغفروا
الله تعالى في الخطبه بدل التكبير فيستغفر قبل الاولى تسعا
وقبل الثانيه سبعا ويكثر من الاستغفار حتى يكون هو اكثر دعاه
ويدعو في الخطبه الاولى والثانيه جهرا والاولى ان يكثر من دعا
الكرب ومن اللهم ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا
عذاب النار ومن الادعيه الماثوره في ذلك وهي مشهوره ويستقبل
الخطيب القبله للدعا بعد ثلث الخطبه الثانيه ان لم يستقبل
له في الاولى والا لم يستقبل له في الثانيه ويحول الامام والناس في حال
جلوسهم ثيابهم اي ارديتهم جنبيه اي حين استقبال القبله
بان يجعلوا ما على كل جانب من الايمن والايسر ومن الاعلى والا
سفل على الاخر هذا في الرد المربع اما المثلث والمدوره فليس فيهما
الا التحويل ما على الايمن الى الايسر ويبالغ فيها اي في الثانيه وفي
الدعا سرا وجهرا ويسرون به ان اسر ويجهرون به ان جهر
ثم بعد فراغه من الدعا استقبل الناس بوجهه وحثهم على
الطاعه وصلى وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وقرا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)